



مؤتمر الدول الأطراف

منظمة حظر الأسلحة الكيميائية

C-10/DEC.13
10 November 2005
ARABIC
Original: ENGLISH

الدورة العاشرة

٧ - ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥

قرار

إنشاء مكتب لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية في أفريقيا

إن مؤتمر الدول الأطراف،

إذ نظر في مُقترح قدمته مجموعة الدول الأفريقية الأطراف في اتفاقية الأسلحة الكيميائية ("الاتفاقية") لإنشاء "مكتب للمنظمة في أفريقيا"؛

وإذ يأخذ علماً بالتوصية الصادرة عن المجلس التنفيذي ("المجلس") في هذا الشأن خلال اجتماعه الخامس والعشرين (EC-M-25/DEC.6 بتاريخ ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥)؛
وإذ يؤكد أهمية النهوض بعالمية الاتفاقية وبتنفيذها الفعال على الصعيد الوطني؛

يبت في الأمر على النحو التالي:

١- يشيد بالمُقترح الذي قدمته مجموعة الدول الأطراف الأفريقية لإنشاء "مكتب للمنظمة في أفريقيا" المراد به الترويج للغايات المتمثلة في عالمية الاتفاقية وتنفيذها على الصعيد الوطني في القارة الأفريقية؛

٢- ويوصي المجلس بأن ينشئ على النحو المناسب فريقاً عاملاً مُخصَّصاً مفتوح نطاق العضوية يشارك فيه أهمُّ مؤيدي المُقترح والأمانة الفنية ("الأمانة")، لتدارس ما للمُقترح من جوانب إدارية ومالية وقانونية. ويُعتمد في هذه السيرورة على خبرة المنظمة ويُستفاد منها، ويُقَيَّم في إطارها مدى ملائمة القدرات القائمة والآليات البديلة التي تستعين بها الأمانة والتي يمكن



تركيزها على الترويج للغايات المتمثلة في عالمية الاتفاقية ومساعدة الدول الأطراف الأفريقية في تنفيذ التزاماتها بموجبها على الصعيد الوطني؛

٣- ويوصي، بناء على نتائج هذا التقييم، بمشروع خاص بأفريقيا قد يؤخذ في إطاره، على ضوء الاعتبارات المبينة في الفقرة ٢، بأمور منها مُقترح إنشاء "مكتب للمنظمة في أفريقيا" و/أو آليات أخرى، شريطة أن يكون هذا التدبير تدبيراً استثنائياً؛ وأن لا يمثل سابقة فيما يخص أية منطقة أخرى؛ وأن يُستغنى عنه تدريجياً في غضون أجل يُثبت فيه كجزء لا يتجزأ من القرار القاضي به؛

٤- ويطلب من المجلس أن ينهض بالسيرورة المحددة في الفقرتين ٢ و ٣ بغية رفعه توصية إلى المؤتمر في دورته الحادية عشرة في سياق مُقترح إنشاء "مكتب للمنظمة في أفريقيا".

--- 0 ---